

شرح السيوطي لسنن النسائي

5088 - والضرب بالكعباب هي فصوص النرد واحدها كعب وكعبة والتبرج بالزينة لغير محلها أي اطهارها للناس الاجانب وهو المذموم فأما للزوج فلا وهو معنى قوله لغير محلها وتعليق التمايم جمع تميمة وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم فأبطله الإسلام وعزل الماء بغير محله قال في النهاية أي عزله عن اقراره في فرج المرأة وهو محله وفي قوله بغير محله تعريض بإتيان الدبر وافساد الصبي هو اتيان المرأة المرضع فإذا حملت فسد لبنها وكان من ذلك فساد الصبي وقوله غير محرمة أي كرهه ولم يبلغ به حد التحريم